

شحات من علوم التفسير

مركز تحقيق وتنوير علوم راسدي

فضيلة الدكتور / طلال عمر بافقيه

مدير الجمع الفقهي الإسلامي - برابطة العالم الإسلامي (سابقاً)

إحاث من علوم التفسير

روى الترمذي عن علي رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (ستكون فتنٌ كقطع الليل المظلم، قلت: يا رسول الله، وما لمخرج منها؟ قال: كتاب الله تبارك وتعالى، فيه نبأ ما قبلكم، وخبر ما بعدكم، وحكم ما بينكم، هو الفصل ليس بالهزل، من تركه من جبار قصمه الله، ومن ابتغى الهدى في غيره أضله الله، هو حبل الله المتين، ونوره المبين، والذكر الحكيم وهو الصراط المستقيم، هو الذي لا تزيغ به الأهواء، ولا لتبس به الألسنة، ولا تتشعب معه الآراء، ولا يشعب منه العلماء، ولا يمله لأتقياء، ولا يخلق على كثرة الرد، ولا تنقضي عجائبه، هو الذي لم تنته لجن إذ سمعته أن قالوا إنا سمعنا قرآناً عجيباً، من علم علمه سبق، ومن قال به صدق، ومن حكم به عدل، ومن عمل به أجر، ومن دعا إليه هدى إلى صراط مستقيم).

ولا عجب أن يكون القرآن كذلك فهو يعني التشريع، والآداب والأخلاق، الوسيلة لإصلاح حال المجتمع الإسلامي والنجاة في الآخرة لمن ابتغى لهدى فيه.

وظفق الصحابة والتابعون وتابعوهم والأئمة المجتهدون والعلماء المبرزون بخوضون عبابه، ويغوصون لطلب اللآلئ فيه وحرصوا على تفهم معناه بطريق الرواية وبطريق الاستنباط بقدر ما وسعهم الجهد، وأنى تنقضي عجائبه، ومن قبسهم اقتبست لمحات، ومن علمهم انتقيت شذرات هادفاً إلى كثير الفوائد دون استقصاء الأبحاث فإن لذلك مصنّفات متخصصة.

١- تفسير القرآن بالرأي؛

روى الترمذي عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعاً «من قال في لقرآن برأيه فليتبوأ مقعده في النار».

قال ابن عطية معنى الأثر أن يسأل الرجل عن معنى آية فيتسور عليها

برأيه دون نظر فيما قال العلماء واقتضته قوانين العلم كالتحوي والأصول.
وليس يدخل في هذا أن يفسر اللغويون لغته والنحويون نحوه، والفقهاء
معانيه، ويقول كل واحد باجتهاده المبني على قوانين علم ونظر فإن القائل
على هذه الصفة ليس قائلاً بمجرد رأيه.

ومما يؤيد ما ذكره كلام النبي صلى الله عليه وسلم لابن عباس «اللهم
فقهه في الدين وعلمه التأويل». فإن كان التأويل مسموعاً كالتنزيل فما
فائدة تخصيصه بذلك.

فمن تأول القرآن على وفق ما يميل إليه من طبع وهوى لتصحيح
غرضه، ومن أسرع في تفسير القرآن بظاهر العربية من غير استظهار
بالسمع والنقل فيما يتعلق بفرائب القرآن فذلك الذي يحمل عليه الحديث.
والنقل والسمع لا بد فيه من ظاهر التفسير ثم بعد ذلك يتسع الفهم
والاستنباط.

فالتفسير بالرأي ممنوع محمول على من تكلم في القرآن بغير علم ولا
أدوات.

٢- طبقات المفسرين:

اشتهر من الصحابة الخلفاء الراشدون وعبد الله بن مسعود وابن عباس
وأبي بن كعب، وزيد بن ثابت وأبو موسى الأشعري وعبد الله بن الزبير وعبد
الله بن عمر، وأكثرهم كلاً في التفسير عبد الله بن عباس فهو ترجمان
القرآن وحبر الأمة وشيخ المفسرين، وروي عنه إنه قال: ما عندي من تفسير
القرآن فهو عن علي.

ويلى الصحابة التابعون وأحسنهم كلاً الحسن البصري وسعيد بن
جبير ومجاهد مولى ابن عباس وعلقمه صاحب عبد الله بن مسعود.

ويتلوهم عكرمة وقتادة والسدي والضحاك بن مزاحم وأبو صالح وأبو
العالية وعطاء والأسود بن يزيد وإبراهيم النخعي والشعبي وعبد الرحمن بن

زيد بن أسلم ومحمد بن كعب وعطية بن سعيد والثريبع بن أنس وإسماعيل بن عبد الرحمن السدي.

وتلا هؤلاء من جمع أقوال الصحابة والتابعين "مالك وسفيان بن عيينة ووكيع بن الجراح وشعبة بن الحجاج ويزيد بن هارون وعبد الرزاق وأدم بن أبي إياس وإسحق بن راهويه وعبد بن حميد وأبو بكر بن أبي شيبة والبخاري وعلي بن أبي طلحة وابن أبي حاتم وابن ماجّة وابن مردويه وابن حبان وإبراهيم بن المنذر وأبو جعفر بن جرير الطبري الذي ألّف تفسيره المشهور وجمع فيه أقوال المفسرين وأحسن النظر فيها.

وفيما بعد نقلت الأقوال محذوفة الأسانيد مما قد يسبب صعوبة التمييز بين الصحيح منها وغير الصحيح. وتوالى التصنيف في معاني القرآن ومشكله وكثير من علومه وغريبه وناسخه ومنسوخه وإعرابه وأحكامه كمصنفات أبي علي الفارسي وأبي إسحاق الزجاج وأبي جعفر النحاس في معاني القرآن ومصنفات أبي محمد بن قتيبة في غريب القرآن ومشكله وكثير من علومه ومصنفات منذر بن سعيد البلوطي في غريب القرآن وتفسيره ومصنفات أبي محمد مكي بن أبي طالب في تفسير القرآن وفي غريبه وفي ناسخه ومنسوخه وفي إعرابه وغير ذلك من مصنفاته الكثيرة فيما يتعلق بالقرآن.

وألّف القاضي أبو بكر بن العربي في تفسير القرآن كتابه (أنوار الفجر) و(قانون التأويل) كما ألّف القاضي أبو محمد بن عطية تفسيره وهو من أحسن التفاسير.

ثم ألّفت موسوعات في التفسير تجمع فتوناً من المعرفة فمنهم من وجّه النظر إلى البحث في معاني القرآن وتفسيره، وما فيه من أساليب فصاحة وبلاغة كالزمخشري وهو بارع في ذلك لولا أنه ملأ كتابه من مذهب الاعتزال وحمل آيات القرآن على طريقهم.

ومنهم من وجّه النظر إلى إعرابه والتوسع في بيان وجوه ذلك كالزجاج

في تفسيره معاني القرآن والواحي في تفسيره البسيط وأبي حيان في تفسيره البحر.

ومنهم من وجه النظر إلى القصص والإخبار عمن سلف كالثعلبي والغازي، حيث أشار القرآن إلى كثير من تاريخ الأمم الغابرة وإلى بدء الخلق وتكوين الأرض والسموات، فألجأت الحاجة في تفسير ذلك إلى الرجوع إلى الكتب السابقة وإلى من أسلم من أهل الكتاب كعبد الله بن سلام وكعب الأحبار ووهب بن منبه، فقصوا من القصص ما ظنوه تفسيراً، وكان حسناً لو اقتصر على ما يتوقف التفسير عليه وعلى ما ورد في الحديث، وتجنب ما ذكر فيها مما يمس منصب النبوة، أو حكاية ما يجب تنزيههم عنه.

ومنهم من جعل جزءاً كبيراً من تفسيره أبحاثاً في الاستنباط من آيات الأحكام كالقرطبي، وذلك علاوة على ما في ذلك من مصنفات خاصة بها كمصنفات ابن العربي والجصاص وإسماعيل القاضي وغيرهم. ومنهم من ضمن تفسيره البحث في أصول العقائد كالرازي، وتفسيره جامع. ومنهم من اتجه إلى الوعظ أو الإشارة إلى معارف إلهية لا يمنع إرادتها ظاهر المعنى مع عدم توغل في الباطن، وعدم حمل للقرآن على ما لا تقتضيه اللغة العربية.

ومنهم من تكلم في بعض فنون العلم دون بـ.

ومنهم من اعتمد على نقل أقوال الناس، ومنهم من عوّل على النظر والتحقيق والتدقيق.

٣- بدء نزول القرآن:

اختلف في بدء نزول القرآن ومما قيل في ذلك إنه السابع عشر من رمضان استدلالاً بقوله تعالى ﴿ وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَى عَبْدِنَا يَوْمَ الْفُرْقَانِ يَوْمَ التَّقِي الْجَمْعَانِ ﴾ [الأنفال: ٤١] إشارة إلى بدر والتقاء الجمعين فيها كان في السابع عشر من رمضان فاستدلت طائفة بذلك على أن ذلك التاريخ هو بدء نزول القرآن.

٤- نزول القرآن منجماً:

نزل القرآن منجماً على حسب الحوادث والوقائع في نيف وعشرين سنة، فربما تنزل على النبي صلى الله عليه وسلم سورة كاملة، وربما تنزل عليه آيات أو آية فيضم عليه السلام بعضها إلى بعض حتى تكمل السورة. والوحي إذا كان يتجدد في كل حادث كان أقوى للقلب وأشد عناية بالمرسل إليه. كما قال تعالى كذلك لنثبت به فؤادك، أي لتحفظه وتحصل لك الطمأنينة. ومن شأن نزوله منجماً سهولة مدارسته صلى الله عليه وسلم لأصحابه فيما نزل يفصل لهم مجمله ويوضح لهم مبهمه ويفسر لهم مشكله، قال تعالى ﴿وَقْرَأْنَا فَرَقْنَاهُ لِنَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلَى مُكْثٍ وَنَزَّلْنَاهُ تَنْزِيلًا﴾ [الإسراء: ١٠٦]. وقال تعالى ﴿وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا﴾ [الفرقان: ٣٣].

٥- تسمية سور القرآن:

جرت أسماء سور القرآن على طريقة العرب التي كانت تراعي في كثير من المسميات أخذ أسمائها من نادر أو مستغرب تكون في الشيء، وتسمى القصيدة الطويلة بما هو مشتهر فيها أو بما كثر ذكره فيها. وجاءت أسماء سور القرآن على طريقة العرب كسورة البقرة سميت بذلك لقصة البقرة فيها، وسورة النساء لكثرة ورود أحكام النساء فيها، وسورة المائدة لما ذكر فيها من المائدة التي نزلت على عيسى عليه السلام، وسورة الأنعام لأن ما ورد فيها من أحوالها أكثر مما ورد في غيرها من السور. ولكن مما يجب ملاحظته أن أسماء السور توقيفية ولذلك لم تسم سورة بأسماء موسى وآدم وإسماعيل عليهم السلام ممن ذكرهم القرآن.

٦- السور المكية والمدنية:

نزل أكثر السور المكية في إثبات العقائد والرد على المشركين وقصص الأنبياء، ونزل أكثر السور المدنية في الأحكام وفي الرد على اليهود والنصارى وذكر المنافقين وفي جواب الاستفتاءات وذكر الغزوات.

ويُعد من المكي كل ما نزل قبل الهجرة، ومن المدني كل ما نزل بعد الهجرة أينما نزل.

وقد وقعت آيات مدنية في سور مكية وآيات مكية في سور مدنية وذلك مختلف في أكثره.

٧- جمع القرآن وترتيبه:

١- حين ينزل القرآن كان يكتب بين يديه صلى الله عليه وسلم في العصب واللخاف والظرار والرقاع والأكتاف والاقتاب والصحف والألواح وقطع الأديم.

وكان الصحابة يهتمون بحفظه فحفظ كل صحابي ما تيسر له حتى أصبح مجموعاً محفوظاً من الجم الغفير من الصحابة، ومنهم من حفظ القرآن كله. وكان صلى الله عليه وسلم يرشد إلى ترتيب الآيات في سورها.

وبذا كان القرآن في عهده صلى الله عليه وسلم محفوظاً في صدور الرجال، كما كان مكتوباً غير مجموع في موضع واحد لما كان يترقب من ورود الناسخ لبعض أحكامه أو تلاوته.

وعند العرضة الأخيرة عام وفاته صلى الله عليه وسلم كان القرآن مكتملاً محفوظاً مكتوباً.

٢- وفي عهد أبي بكر الصديق رضي الله عنه لما كانت واقعة اليمامة، فمخافة أن يموت أشياخ القراء في المعارك أمر أبو بكر زيد بن ثابت بجمع القرآن. وفي البخاري قال زيد: تتبعت القرآن أجمعه من الرقاع والاكثاف والنسب، وصدور الرجال وكان لا يكتب آية إلا بشاهدي عدل وكان لا يكتفي بالحفظ دون الكتابة ولا بالكتابة دون الحفظ حرصاً على أن يكون ذلك مما كتب في العرضة الأخيرة.

فجمع الصديق رضي الله عنه كان عبارة عن جمع الآيات المكتوبة مرتبة

في سورها، ونسخ ذلك في صحف بقيت عند الصديق ثم عمر ثم بعده عند حفصة رضي الله عنهم.

٣- ولما كان عهد عثمان رضي الله عنه اختلف الناس في القراءة بسبب تفرق الصحابة في البلدان فشاور عثمان الصحابة فاتفقوا على جمع القرآن بما صح وثبت من القراءات عن النبي صلى الله عليه وسلم واطراح ما سواها، فأرسل إلى حفصة يطلب الصحف ينسخها في المصاحف، فأمر زيد بن ثابت وعبد الله بن الزبير وسعيد بن العاص وعبد الرحمن بن الحارث بن هشام فنسخوها في عدة مصاحف، وبعث عثمان إلى كل من العراق والشام ومصر والمدينة ومكة واليمن والبحرين مصحفاً، وأمر بما سواها من القرآن في كل صحيفة أن يحرق، ذلك سنة ٢٥ من الهجرة.

والفرق بين جمع أبي بكر وجمع عثمان رضي الله عنهما أن الجمع الأول كان خشية أن يذهب من القرآن شيء بذهاب جماعته، فجمعت كل السور في موضع واحد.

أما جمع عثمان رضي الله عنه فكان سببه كثرة الاختلاف في وجوه القراءات، وكانت غايته جمع المسلمين على ما تحقق أنه قراءات في العرصة الأخيرة مع ترتيب السور وإلغاء ما ليس كذلك، وأخذهم بمصحف واحد لا تقديم فيه ولا تأخير ولا تأويل أثبت مع تنزيل ولا منسوخ تلاوته كتب مع مفروض قراءته، لم ينقص منه شيء ولا زيد فيه.

وما وجد بين القراء المشهورين من الاختلاف في حروف يزيد بعضهم وينقصها البعض، نحو سارعو وسارعو، أو كلمات تزيد وتنقص نحو: إن الله هو الغني الحميد، بإثبات كلمة هو ونقصانها، أو القراءة بتقديم بعض الكلمات أو تأخيرها نحو: قتلوا وقتلوا أو العكس، فسبب ذلك أن كلا من القراء اعتمد على ما بلغه في مصحفه ورواه، إذ كان عثمان رضي الله عنه قد كتب تلك المواضع في بعض النسخ ولم يكتبها في بعض إشعاراً بأن كل ذلك صحيح.

٨- رسم المصحف:

قد روعي في كتابة المصاحف الرسم العثماني وهو ذو نهج خاص يخالف ما درج عليه الناس في الرسم والإملاء ومن ثم قيل خائن لا يقاس عليهما خط العروض، وخط المصحف العثماني.

قال أحمد: تحرم مخالفة خط عثمان.

وقال مالك: لا يكتب المصحف إلا على الكتابة الأولى.

وقال بعضهم كابن خلدون والقاضي أبو بكر الباقلاني: لم يكن الرسم العثماني توقيفياً وتجوز مخالفته، وتعليهم بجواز مخالفته ضربنا عنه صنحاً إذ القرآن كله قد كتب بين يديه صلى الله عليه وسلم مفزقاً وعن هذه الصحف كتب وجمع في عهد أبي بكر وعثمان رضي الله عنهما فإن كانوا قد كتبوه على نفس الهيئة التي كتب بها بين يديه صلى الله عليه وسلم فلا اصطلاح.

وإن كتب على غيرها فلا يخفى ما في القول من نسبة الصحابة وأئمة الهدى إلى المخالفة وإلى التصرف في القرآن بالزيادة والنقصان في مثل قوله تعالى (بأييد .. أفان مت) ونحو ذلك، والمتبع للرسم العثماني ومقارنته بالرسم المعتاد يجد في المصحف كلمات زيدت فيها أحرف في مواضع ونقصت منها أحرف في مواضع أخرى لأسرار لا تهدي إليها العقول حرص الله بها كتابه، ولعل من أسباب ذلك ما ذهب إليه جماهير العلماء أن المصاحف العثمانية مشتملة على ما يحتمله رسمها من الأحرف السبعة التي تواتر بها الحديث أنزل القرآن على سبعة أحرف، وجامعة للمعرضة الأخيرة التي عرضها النبي صلى الله عليه وسلم على جبريل متضمنة لها لم تنكح حرفاً منها. فالقرآن أداؤه وأفاضه ورسمه كلها توقيفية ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩].

٩- علوم القرآن،

أنزل القرآن لدعوة الخلق إلى الدخول في دين الله وتهذيب النفوس
ودفع العقائد الباطلة والبعد عن الأعمال الفاسدة.

وقد أجمل بعضهم علوم القرآن في سبعة، وهي علم الربوبية، والنبوة،
والأحكام، والمعاد، والوعد، والوعيد، والقصص، وأجملها صاحب الفوز الكبير
الإمام ولي الله الدهلوي في خمسة علوم:

علم الأحكام، وعلم المخاصمة يعني به الرد على الفرق الضالة
كالمشركين واليهود والنصارى والمنافقين، وعلم التذكير بآلاء الله من بيان خلق
السموات والأرض وإلهام العباد ما ينبغي لهم وبيان صفاته تعالى، وعلم
التذكير بأيام الله من جنس تنعيم المطيعين وتعذيب المجرمين، وعلم التذكير
بالموت وما بعده من حشر ونشر وحساب وميزان وجنة ونار وغيرها.

ففي الربوبية: أثبت وجود الباري والاستدلال عليه بمخلوقاته وإثبات
وحدانيته واستحقاقه وحده للعبادة والتعريف بصفاته.

وفي النبوة: أثبت نبوة الأنبياء ونبوة محمد صلى الله عليه وسلم كما
أثبت الكتب التي أنزلها الله تعالى وأثبت وجود الملائكة وغير ذلك من خصال
الإيمان.

وفي المعاد: أثبت الحشر وذكر ما في الدار الآخرة من نعيم وعذاب
وحساب وميزان وصحائف أعمال.

وفي الأحكام: أتى بالأوامر والنواهي فيما يتعلق بالأبدان والأموال
والقلوب.

وفي الوعد: وعد بخير الدنيا من النصر والظهور وبخير الآخرة من ذكر
أوصاف الجنة ونعيمها.

وفي الوعيد: ذكر فيه التخويف بالعقاب في الدنيا وبالعقاب في الآخرة
كأوصاف جهنم وعذابها وأوصاف القيامة وأهوالها.

وخصام المشركين: كان في ما ارتكبوا من شرك وتشبيهه وتحريفه وابتداع رسوم فاسدة وإنكار الميعاد واستبعاد رسالته صلى الله عليه وسلم وشيوع الأعمال القبيحة والمظالم وتدارس العبادات.

وخصام اليهود: كان في ما ارتكبوا من تحريف أحكام التوراة وكتمان آياتها وإلحاق ما ليس منها بها والتساهل في إقامة أحكامها والمبالغة في التعصب لمذاهبهم، واستبعاد رسالة نبينا صلى الله عليه وسلم وسوء الأدب معه، بل مع الله سبحانه وتعالى وابتلاؤهم بالبخل وغير ذلك.

وخصام النصارى: كان في ما ارتكبوا من اعتقاد آلهية عيسى عليه السلام، وأنه ابن الله وأنه قتل وغير ذلك.

وخصام المنافقين: كان ببيان فريقهم الذي يقول الكلمة الطيبة باللسان وقلوبهم مطمئنة بالكفر، كما ذكر الفريق ضعيف الإسلام الذي اعتاد موافقة قومه، إن آمنوا آمن وإن كفروا كفروا.

ومن تملكت قلبه لذات الدنيا عن محبة الله ورسوله وحلاوة المناجاة، والاهتمام بأمر المعاد، ومن بذل الجهد في نصرة العشائر وإن أدى ذلك إلى التهاون في أمر الإسلام، ونفاق الطائفة الثانية هو نفاق العمل ونفاق الأخلاق. وكان دأب القرآن في المخاصمة مع الفرق هو ذكر العقيدة الباطلة والتصييص على شناعتها وتقرير شبهاتهم وردّها بالأدلة البرهانية أو الخطابية.

أما التذكير بآلاء الله: فلم يخاطب الخلق فيها بأكثر مما يعلمه جل أفراد بني آدم كخلق السماوات والأرض وإنزال الماء من السحاب وإخراجهم من الأرض وإخراج الثمار والحبوب والأزهار وإلهام الصناعات الضرورية وغير ذلك.

وأما التذكير بأيام الله: فكان الله سبحانه وتعالى يختار ما قرع سمعهم وكانوا يتناقلونهم أباً عن جد مما أصاب الأمم الكافرة، فذكر قصة آدم ونوح

وهود وصالح وإبراهيم ولوط وشعيب وموسى وداود وسليمان وأيوب ويونس وزكريا وعيسى وإدريس وطالوت وجالوت وبلقيس وذو القرنين وأصحاب الكهف وقصة الرجلين المتحاورين وقصة أصحاب الجنة الذي حرصوا على الاستئثار بخيراتها دون المساكين وقصة رسل عيسى الثلاثة عليهم السلام وأصحاب الفيل.

وقد كررت بعض هذه القصص بأطوار مختلفة إجمالاً وتفصيلاً وليس المقصود من ذكر هذه القصص معرفتها بأعيانها، بل المقصود انتقال ذهن السامع إلى وخامة الشرك والمعاصي وعقوبة الله عليهما وإطمئنان المخلصين إلى نصره تعالى وظهور عنايته بهم، ومن مقاصدها تسلية النبي صلى الله عليه وسلم عن تكذيب قومه له بالتأسي بمن تقدم من الأنبياء ووعدته بالنصر، كما نصر الأنبياء قبله وتخويف الكفار بأن يعاقبوا كما عوقب الكفار من قبلهم.

ولكثرة فوائد هذه القصص ذكرت في مواضع كثيرة ولكل مقام مقال. وأما التذكير بالموت وما بعده فقد تعرض فيه لموت الإنسان وأشراط الساعة من نزول عيسى وخروج الدابة ويأجوج ومأجوج ونبخخة الصعق ونبخخة القيامة والحشر والنشر والسؤال والجواب والميزان والصحف ودخول المؤمنين الجنة والكافرين النار، وتلون ألوان العذاب من السلاسل والأغلال والحميم والفساق والزقوم وأنواع التعقيم من الحور والقصور والأنهار والمطاعم الهنيئة والملابس الناعمة.

١٠- ما يحتاج إليه المفسر من العلوم معرفة الغريب:

يحتاج المفسر إلى معرفة غريب القرآن بنقل معنى اللفظ عن الصحابة والتابعين وكتب اللغة والأدب، إلا أنه ينبغي التفتن إلى أن الصحابة والتابعين قد يفسرون اللفظ بلازم معناه كالصراط فسروه بالإسلام، وربما فسروا اللفظ ببعض ما يتناوله على سبيل التمثيل كما قالوا في آية ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ

بِالْخَيْرَاتِ ﴿ [فاطر : ٣٢] قالوا المراد «من يصلي بعد خروج الوقت ومن يصلي في أثنائه ومن يصلي في أوله».

فهذا بعض ما يتناوله اللفظ، أما تفسيره العام: منهم المضيع للواجبات والمنتك للحرمات، والمقتصر على فعل الواجبات، ومن يتقرب بالحسنات مع الواجبات.

وتارة يفسرون اللفظ بمسماه وإن كانت الصفة مختلفة كتفسير القدوس بأنه هو الغفور أو الرحيم وأحمد هو الحاشر وهو الماحي، وكذلك ينبغي التفتن إلى أنه قد يكون للفظ في اللغة معنيان فأكثر ويترجح أحدهما بالسباق والسياق.

١١- ما يحتاج إليه المفسر معرفة أسباب النزول

قد صنف في أسباب النزول كالواحي والجبيري والسيوطي ومن فوائد معرفته: الوقوف على الحكمة الباعثة على تشريع الحكم والتحقيق أن وجود العقائد الباطلة سبب لنزول آيات المخاصمة ووجود الأعمال الفاسدة، وجريان المظالم سبب لنزول آيات الأحكام، وعدم التيقظ بتذكر آيات الله وأيامه ووقائع الموت وما بعده سبب لنزول آيات التذكير.

ومما يتوقف فهم معناه من آيات القرآن على معرفة أسباب النزول أمرن:

الأمر الأول: ما وقع التعريف به من وقائع وجدت في زمنه صلى الله عليه وسلم أو قبل ذلك، كأن عرض عليه سؤال فيجيب، أو تعرض حالة تحتاج إلى تنبيه أو زجر أو تعريض أو أمر أو نهي فينزل في ذلك قرآن أو تقع حالة من قبيل نصره على الأعداء، أي يظهر فيها إيمان المؤمنين ببذل النفس والأموال ونفاق المنافقين فيمدح الله المؤمنين ويذم المنافقين، فلا بد للمفسر من معرفة تلك القصص بطريق الإجمال لتيسر فهم الإيماء في ذلك الآيات بتلك القصص، وقد جاء في القرآن تعريضات لقصة بدر وأحد والخندق والحديبية وبنو النضير والحث على فتح مكة وحنين وغزوة تبوك وحجة الوداع وقصة نكاح زينب وقصة الإفك واستماع الجن لتلاوته صلى

الله عليه وسلم ومسجد الضرار وقصة الإسراء فيتوقف فهم المعنى على سماع القصة.

والأمر الثاني: أنه قد يأتي في الآية اللفظ عاماً وهو في الحقيقة مخصص، أو تأتي بعض القيود على خلاف الحكم فمعرفة سبب النزول في هذه الحالة ضروري لتظهر الصورة المرادة ولتظهر فوائد القيود التي ذكرت.

ومن أمثل ذلك:

١- قوله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعَمُوا﴾ [المائدة: ٩٣] لا تدل على إباحة الخمر بل يقتصر في الحكم على سبب نزولها وهو أنه لما حرمت الخمر قال أناس: كيف بمن قتل في سبيل الله وكانوا يشربون الخمر فنزلت، رواه أحمد والنسائي.

٢- قوله تعالى ﴿وَاللَّائِي يَنسُنَّ مِنَ الْمَحِيضِ مِنْ نِسَائِكُمْ إِنِ ارْتَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَاثَةَ أَشْهُرٍ﴾ [الطلاق: ٤].

سبب نزولها أنه لما نزلت الآية في عدد النساء قالوا: قد بقي الصغار والكبار فنزلت، أخرجه الحكم.

فعلم أن الآية خطاب لمن ارتاب: هل عليهن عدة أم لا؟ وما عدتهن؟ فعمل بذلك أن معنى إن ارتبتم أي إن أشكل عليكم حكمهن وليس المراد أن الآية لا عدة عليهن إذا ارتابت كما قال البعض.

٣- قوله تعالى ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾ [البقرة: ١٥٨] إن السعي ليس بمرض ولكن سبب نزولها يوضح وذلك أن الصحابة تأثموا من السعي بينهما لأنه من عمل الجاهلية فنزلت. ما عدا ذلك من الآيات في الأمرين لا يحتاج الأمر إلى الوقوف في سبب النزول وذلك هو الأكثر فليس من الضروري للمفسر أن يحيط بذلك علماً، فإن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب كنزول آية الظهر في أوس بن الصامت وآية اللعان في بلال بن أمية وحد القذف في رماة عائشة فتعدى الحكم إلى غيرهم.

وأي آية يتوقف فهم معناها على معرفة سبب النزول فعلى المفسر أن لا

يرتكب النقل عن أهل الكتاب إن وجد في السنة بيان لتعريض القرآن، مثلاً قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ فَتَنَّا سُلَيْمَانَ وَأَلْقَيْنَا عَلَى كُرْسِيِّهِ جَسَداً ثُمَّ أَنَابَ﴾ [ص: ١٣٤] فقد جاء في السنة أن المراد هو تركه إن شاء الله فلا ترتكب قصة صخر المارد وأحسن ما جاء في أسباب النزول ما نقله البخاري والترمذي والحاكم بسند جيد إلى الصحابة أو إلى حضرته صلى الله عليه وسلم.

وأعلم أن كثيراً مما يذكر أنه سبب النزول أدرج فيه ما ليس في الحقيقة من أسباب النزول كاستشهاد الصحابة في مناظرتهم بآية، أو تمثيلهم بها، أو رواية حديث وافق الآية في أصل الغرض أو تعيين موضوع النزول أو تعيين أسماء المذكورين بطريق الإبهام أو موافقات بعض الصحابة لكلمة قرآنية أو فضل سور وآيات من القرآن وكذلك الصحابة والتابعون إذا قالوا هذه الآية نزلت في كذا فإنهم يريدون تارة إن ذلك سبب نزلها، كما يريدون تارة أخرى إن الآية تتضمن هذا الحكم وإن لم يكن هو السبب في نزلها، أي أنها نزلت في هذا القبيل ولذا تختلف أقوالهم في كثير من المواضع.

وما تكلفه البعض في خصوصيات القصص الجزئية فأكثرها غير صحيح عند المحدثين وفي إسنادهم نظر، وكثير منه ليس من أسباب النزول أو من الروايات الإسرائيلية أو من باب ذكر الحوادث التي تشملها الآية بعمومها وأكثر ذلك لا مدخل له يعتد به في فهم معاني الآيات إلا في بعض آيات قليلة.

١٢- ما يحتاج إليه المفسر من العلوم معرفة الناسخ والمنسوخ

للمتقدمين اصطلاح في النسخ غير ما اصطلاح عليه الأصوليون فكانوا يطلقون النسخ على إزالة بعض الأوصاف من الآية المتقدمة بآية متأخرة، إما لانتهاء مدة العمل بالأول كالأمر حين الضعف والقلّة بالصبر والصفح، وما بتخصيص عام كقوله تعالى: ﴿وَلَا تَنكِحُوا الْمُشْرَكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَ﴾ [البقرة: ٢٢١] وخصصت بآية ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾ [المائدة: ٥].

وإما لإزالة عادة في الجاهلية كحصر الطاق في الثلاثة أو إزالة شريعة سابقة كنسخ استقبال بيت المقدس بآية القبلة.
فكل هذا وغيره قد يطلق المتقدمون عليه أنه نسخ فاتسع باب النسخ عندهم.

أما النسخ عند الأصوليين فهو رفع الشارع حكماً شرعياً غير مقيد بوقت شرعي، إما لانتهاء حكم علقته، أو انتهاء كونها مظنة للمقصد الأصلي، أو لحدوث مانع في العلية وغير ذلك مما موضعه المطولات ولاختلاف الاصطلاحات فيما يطلق عليه أنه منسوخ أكثر الناس من تعداد الآيات المنسوخ حكمها دون تلاوتها.

وإذا استبعدنا اصطلاح المتقدمين فيما يطلق عليه النسخ كان المنسوخ من الآيات باصطلاح الأصوليين عدد قليل جداً حرره السيوطي في إتقانه بنحو عشرين آية على أن أكثر ما ذكره منها لا يتعين النسخ فيه كقوله تعالى: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ﴾ [البقرة: ١٧٤] وقوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ﴾ [البقرة: ٢١٧]، الآية قيل منسوخة بآية ﴿وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً﴾ [التوبة: ٣٦] والصحيح أنها محكمة لا تدل على تحريم القتال بل تدل على تجريزه لأن المعنى إن القتال فيه حرام ولكن الفتنة أشد منه فجاز القتال في مقابلاتها.

وكقوله تعالى ﴿وَإِنْ تَبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تَخَفُوهُ يُحَاسِبِكُمْ بِهِ اللَّهُ﴾ [البقرة: ٢٨٤] قيل منسوخة بآية ﴿لَا يَكْلَفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦] ولا نسخ، إذ بينت الآية المتأخرة أن المراد في الآية الأولى ليس كل الخواطر بل المراد ما في القلوب من إخلاص ونفاق لأن أحاديث النفس التي لا اختيار فيها لا تكليف فيها لأن التكليف إنما يكون فيما هو وسع الإنسان، وكقوله تعالى ﴿اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ﴾ [آل عمران: ١٠٢] قيل منسوخة بقوله تعالى ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦] ولا نسخ إذ المعنى ﴿حَقَّ تَقَاتِهِ﴾ في الشرك والكفر وما يرجع إلى الاعتقاد كما يدل عليه سياق الآية ﴿وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ

مُسْلِمُونَ ﴿ [آل عمران : ١٠٢] .

وأما ما استطعتم ففي الأعمال من لم يستطع الوضوء تيمم، ومن لم يستطع القيام صلى قاعداً .
ولا تخلو آية مما ذكر السيوطي إنه منسوخ إلا وله وجهة أنه محكم ولا نسخ فيه .

١٣- علوم أخرى يحتاجها المفسر

على المفسر أن يلم بعلوم اللغة والنحو والبيان لأن فهم القرآن والكشف عن بلاغته يتوقف عليها .

وعلوم القراءات: إذ باختلافها يتيسر فهم المراد .

وعلم الحديث: إذ كثير من آيات القرآن نزل بأسباب وقضايا وقعت في زمنه صلى الله عليه وسلم من الغزوات والنوازل والأسئلة، كما أنه ورد عنه صلى الله عليه وسلم كثير من التفسير، ومتى نزلت الآية فإن معرفة تاريخ النزول يعين على تعيين الناسخ والمنسوخ .

وأصول الفقه: فإنه نعم العون على فهم معاني القرآن وترجيح الأقوال، وما أحوج المفسر إلى معرفة النص والظاهر والمجمل والمبين والعام والخاص والمطلق والمقيد وفحوى الخطاب ولحن الخطاب ودليل الخطاب وشروط النسخ ووجوب التعارض وأسباب الاختلاف .

علم أصول الدين: إذ أن كثير من آيات القرآن ورد في إثبات العقائد وإقامة البراهين عليها والرد على أصناف الكفار .

وعلم التفسير: لمعرفة ما سبق من نقل وآراء وما تعلق به الطوائف المختلفة عند تفسير الآيات .

هذا وإن الأقوال قد كثرت في معنى التفسير ومعنى التأويل وأوضحها إن التفسير هو الشرح. والتأويل هو حمل الكلام على معنى غير المعنى الذي يقتضيه الظاهر لموجب اقتضى أن يحمل على ذلك ويخرج عن ظاهره .

١٤- أسباب الخلاف بين المفسرين

بعض ما وقع من اختلاف بين المفسرين ليس اختلافاً حقيقياً كالاختلاف في العبارة مع اتفاق في المعنى وكالاختلاف في التمثيل الداخلة تحت معنى عام واحد مما يشمله عموم العبارة.

أما الاختلاف في المعنى فله أسباب:

اختلاف القراءات واختلاف في وجهة الأعراب واختلاف في معنى الكلمة، واشتراك اللفظ بين معنيين - واحتمال العموم والخصوص واحتمال الإطلاق والتقييد واحتمال الحقيقة والمجاز، واحتمال الإضمار أو الاستقلال واحتمال الزيادة في الكلمة، واحتمال حمل الكلام على الترتيب أو على التقديم أو التأخير واحتمال أن يكون الحكم منسوخاً أو محكماً واختلاف الرواية في التفسير.

١٥- وجهة الترجيح بين أقوال المفسرين

مما تترجح به الأقوال: مركز تحقيقات كميونر علوم إسلامي

تفسير بعض القرآن ببعض - ورود حديث فيه - أن يكون القول قول الجمهور وأكثر المفسرين - أن يكون القول قول من يقتدى به من الصحابة كالخلفاء الأربعة وابن عباس وابن مسعود - أن يدل على صحة القول كلام العرب من اللغة والإعراب - والتصريف والاشتقاق - أن يشهد على صحة التفسير سياق الكلام أو سباقه - أن يكون المعنى متبادراً إلى الذهن - تقديم الحقيقة على المجاز، وقد يترجح المجاز إذا كثر استعماله حتى يكون أغلب استعمالاً من الحقيقة، وقد يكون المجاز أفصح فيكون ترجح - تقديم العموم على الخصوص إلا أن يدل دليل على التخصيص - تقديم الإطلاق على التقييد إلا أن يدل دليل على التقييد - تقديم الاستقلال على الإضمار إلا أن يدل دليل على الإضمار - حمل الكلام على ترتيبه إلا أن يدل دليل على التقديم والتأخير.

مما يناسب هذا الباب ما ذكره صاحب الفوز الكبير من أسباب الخفاء في فهم معاني القرآن إنه يكون بسبب من الأسباب الآتية:

استعمال لفظ غريب، أو غفله عن سبب النزول، أو عن النسخ والمنسوخ، أو حذف أو إبدال شيء مكان شيء، أو انتشار الضمائر، أو تعدد المراد من لفظ واحد، أو إطناب، أو إيجاز، أو استعمال كناية، أو تعريض، أو متشابه، أو مجاز عقلي وانظر فيه التفاصيل والشرح.

والحمد لله وسلام على عباده الذين اصطفى.



مركز تحقيقات كالمبيوتر علوم إسلامي